

كتاب الصيام من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ العلامة محمد ابن عثيمين رحمه الله تعالى (61)

محمد بن صالح العثيمين

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه
القضاء رواه الخمسة ولعله احمد وقواه الدارقطني - 00:00:01

هذا ايضا من المفطرات يقول من ذرعه القيء ذرعه بمعنى غلبه والقيء معروف خروج الطعام من المعدة او الشراب لسبب احيانا ولغير سبب احيانا طيب فلا قضاء عليه يعني في فيما اذا كان صائم - 00:00:39

حتى ولو كان رمضان اي نعم ومن استقاء اي طلب القبيعة لان كلمة استفعل في اللغة العربية تعني الطلب فمن استقاء يعني طلب القبيعة فعليه القضاء عليه القضاء او سياتي ان شاء الله المراد اذا كان الصوم واجبا - 00:01:09

في هذا الحديث منها ان المرء لا يؤخذ بما يغلبه كل شيء لقلبه ولكن باختيارك لا تؤخذ به الا فيما بينك وبين الناس فان حقوق الناس لا يعفى فيها عن ذلك - 00:01:36

فلو اكرهت على احرق مال انسان فعليك الظمآن طيب ولو اكرهت على ضرب انسان فضربيه عليك الظمآن او لا اي نعم عليك
الظمآن اذا كان يقتضي الظمآن ولو امسك بك انسان - 00:02:05

شاء حملك بيده ثم ضرب بك الآخر فمات عليك الظمان ليس مما مات من ممات من اي من هذا الجسم الذي رمي به باشا كلمة باشا. لنفرض ان رجلا كان كبير الجسم - 00:02:35

امسك بيد الصغيرة بجسم انسان صغير ثم شأنه هكذا ضربه الثاني حتى وقع ميتا ايش تقولون يا جماعة عليه الضمان؟ ليش؟ لانه ليس منه فعل اطلاقا. هذا مثل الالة تماما - 00:03:05

فإن أصيّب هذا المضروب آما المضروب به صار على الأول ضمان الاثنين أي نعم لأن هذا ما منه فعل اطلاقاً ولا يدخل هذا في مسألة الامر طيب ومن فوائد هذا الحديث - 00:03:30

رحمة الخالق بالخلق عز وجل رحمة الخالق بالخلق وجه ذلك ان الانسان اذا استيقاء تفرقت المعدة ثم ادى الى شدة الجوع والعطش وبالتالي الى ضعف قوة البدن فمن رحمة الله ان نقول ان الانسان اذا استيقاء عمدا فعليه القضاء بمعنى انه افسد صومه فان كان -

00:03:54

فواتد هذا الحديث أنه لا بد أن يكون قرينة - **00:04:25**
لا قلسيا يكون قيئا لا لا ايش الفرق القنص قالوا ما كان ملء الفم فاقلل فهو قلس ليس بقلب وهذا يقع في بعض الأحيان بعض الناس ما شاء الله يملأ المعدة تماما تماما - **00:04:52**

فإذا جاء التجشی نعم اه لا بد ان ينهض من المائدة شيء يعني هذا التجشی عبارة عن هوی فيحمل معه شيء يخرج الى الفم هذا الذي يخرج نقول لا يفطر الصائم - 00:05:17

فَسَدُ صُومِهِ هُلْ تَعْرِفُونَ شَيْئًا مِنْ وَسَائِلِ التَّقْيِءِ - 00:05:38

يلا يا عبد الله هات واحد طيب يدخل اصبعه في فمه ويقيه ولهذا قال ابو موسى الاشعري انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يتسوق
قال وطرف السواك على لسانه وهو يقول اع - [00:06:02](#)

كأنما يتلو يتقياً هنا واحد قيل ثاني نعم فيصل. ندخل الى حلقة شيئاً مكروهاً يعني. طيب ايش طيب اي ينظر الى شيء تقرز
منه نفسه ثم يتغير نعم كريهة. صح. ان يشم رائحة كريهة. فان بعض الناس - [00:06:21](#)

قد يتقياً اذا شم رائحة كريهة او ان يتذكر شيئاً مكروهاً او ان يعمد الى شخص يتقياً ويجلس الى جانبه ليقي المثل مثله المهم انواع
كثيرة فمتى كان القيء عمداً افسد الصوم - [00:06:52](#)

ومن فوائد هذا الحديث ان من افسد ما يجب عليه من الصوم وجب عليه قضاوه سواء من رمضان او من كفارة او من فدية كفيدة
الاذى صيام او صدقة او نسك - [00:07:11](#)

وبهذا تنتهي المفطرات فصارت آلاكل الشرب الجماع هذه في القرآن ما كان ملحاً بالأكل والخامس الانزال بال مباشرة طيب الانزال
بالتفكير بدون اي مباشرة هل يفسد الصوم او لا يعني انسان - [00:07:33](#)

اعطاه الله تعالى قوة في هذا في طلب الجماع ففكر انه يجامع زوجته تفكيراً حاداً فانزل. لكن بدون اي عمل نعم لا يفسد ما يفسد
الصوم دليل هذا قول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ان الله تجاوز عن امي ما حدث بانفسها - [00:08:14](#)

ما لم تعمل او تتكلم وهذا ما عمل ولا تكلم اما لو حصل منه فعل كتفبيل او ظم او تحريك ذكر او ما اشبه ذلك فان صومه يفسد
هذا خمسة - [00:08:40](#)

اجبوا يا جماعة السادس الحجامة السابع القيء بقي تامن وتاسع في النساء خاصة وهو خروج الحيض خروج دم الحيض او دم
النفاس فمتى خرج دم الحيض من المرأة فسد صومها - [00:08:58](#)

ومتي خرج دم النفاس فسد صومه طيب لو احسست عند الغروب لو احسست عند غروب الشمس ان حيضها تتحرك لينزل ولكن لم ينزل
الا بعد غروب الشمس عليها شيء؟ ليس عليها شيء - [00:09:22](#)

ليس على شيء لانه ما خرج والنبي صلى الله عليه وسلم قال في المرأة تحتلم عليها الغسل اذا رأت الماء ومع ما اشتهر عند النساء ان
المرأة اذا نزل عليها الحيض - [00:09:50](#)

بعد اذان المغرب وقبل صلاة المغرب فسد صومها فليس له اصل - [00:10:10](#)